

دائرة تنمية المجتمع
DEPARTMENT OF COMMUNITY
DEVELOPMENT



معايير دائرة تنمية المجتمع للتعليم والخبرة العملية

ترخيص مهني الرعاية الإجتماعية

الإصدار الثاني - 2025



معاً لمستقبل أفضل

Together for better future



فهرس المحتويات

4.....	الفصل الأول: التعريفات
5.....	1. التعريفات ...
6.....	الفصل الثاني: المقدمة
6.....	2. الغرض
6.....	3. النطاق
6.....	الفصل الثالث: معايير التعليم والخبرة العملية
6.....	4. المؤهلات العلمية
7.....	5. الخبرة العملية
8.....	6. الكفاءة المهنية
8.....	الفصل الرابع: متطلبات التعليم والخبرة العملية لترخيص مهني الرعاية الاجتماعية
8.....	7. فئات مهني الرعاية الاجتماعي
9.....	8. استيفاء متطلبات التعليم والخبرة العملية لترخيص مهني الرعاية الاجتماعية
9.....	9. متطلبات التعليم والخبرة العملية لكل مهنة
9.....	9.1. الأخصائي الاجتماعي
10.....	9.2. الأخصائي النفسي (الغير سريري)
11.....	9.3. المرشد
12.....	9.4. المعالج النفسي
13.....	9.5. محلل السلوك التطبيقي
14.....	الفصل الخامس: الانقطاع عن الممارسة
14.....	10. استيفاء متطلبات الترخيص بعد الانقطاع عن الممارسة
14.....	11. جدول متطلبات الترخيص بعد الانقطاع عن الممارسة



الفصل الأول: التعريفات

1. التعاريف

1.1 تعنى العبارات والكلمات التالية المعانى المحددة إزاء كل منها وذلك أينما وردت في هذا الدليل ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك:

المصطلح	التعريف
الدولة	دولة الإمارات العربية المتحدة
الإمارة	إمارة أبوظبي
الدائرة	دائرة تنمية المجتمع
المتقدم	الشخص الذى يسعى للحصول على الرخصة بموجب أحكام هذا الدليل.
اختبار الكفاءة	عملية تقييم قدرات المهني لتحديد ما إذا كان قد حقق معايير الكفاءة فيما يتعلق بممارسة مهنة من مهن الرعاية الاجتماعية.
الانقطاع عن الممارسة	مصطلح يستخدم لوصف الوضع الذى يتوقف بموجبه الشخص عن ممارسة نطاق عمله كمهني رعاية اجتماعية مرخص في أبوظبي لمدة سنتين أو أكثر.
التحقق من المصدر الأولي (الرئيسي)	التحقق من صحة شهادات المتقدم وخبراته العملية وغيرها من الوثائق من جهة إصدارها.
التخصص	مجال ممارسة محدّد ضمن مهنة معينة.
التطوير المهني المستمر	أنشطة التعليم الرسمية والتعليم الذاتى والأنشطة المرتبطة بالمهنة التى يحصل أو يقوم بها مهنيي الرعاية الاجتماعية من أجل تطوير مهاراتهم، وتعزيز جودة الممارسة والتأهل لتجديد الرخصة.
الخبرة العملية	الخبرة المكتسبة من ممارسة المهنة الاجتماعية اكتسبت بعقد توظيف رسمى.
الخبرة العملية تحت الإشراف	فترة زمنية محددة من العمل تحت إشراف مهني مرخص. وهى الخبرة المكتسبة التى تهدف إلى تعزيز ممارسة وكفاءة حامل الرخصة المؤقتة في مجال معين من مجالات الرعاية الاجتماعية. يتم الحصول على مثل هذه الخبرات في بيئات متعلقة بالرعاية الاجتماعية تحت إشراف مهني رعاية اجتماعية مرخص.
الرخصة	الوثيقة التى تصدرها الدائرة لمهنيي والتى يسمح له بموجبه بممارسة مهنة الرعاية الاجتماعية وتشمل الرخصة المؤقتة أو الرخصة المهنية.
الرخصة المهنية	الشهادة الممنوحة من دائرة تنمية المجتمع لمهنيي الرعاية الاجتماعية وبموجبها يتم السماح للمهني بمزاولة المهنة الاجتماعية في الإمارة ولا تشمل الرخصة المؤقتة.
الرخصة المؤقتة	الرخصة الصادرة عن الدائرة للمتقدمين في حال استيفاء جزء من متطلبات الترخيص كالمؤهلات العلمية فقط. وتتيح لهم هذه الرخصة ممارسة مهنة الرعاية الاجتماعية تحت إشراف مهني رعاية اجتماعية حاصل على رخصة مهنية. تمنح هذه الرخصة للمتقدمين الذين يسعون إلى الحصول على شهادة علمية متقدمة و / أو يسعون إلى استيفاء متطلبات الخبرة العملية من أجل التأهل للحصول على الرخصة المهنية.
متطلبات ترخيص مهني الرعاية الاجتماعية	مجموعة من المتطلبات التى يجب على المتقدم استيفائها للتأهل للحصول على رخصة مهنية أو رخصة مؤقتة.
مدة الترخيص	مدة سريان الرخصة الممنوحة من قبل الدائرة وتبدأ من تاريخ منح الرخصة وإلى تاريخ انتهائها، والتى يسمح بموجبها لمهني و / أو منشأة الرعاية الاجتماعية بتقديم خدمات الرعاية الاجتماعية للمستفيد.



الجهة أو المؤسسة سواء كانت خاصة أو حكومية أو مؤسسة من القطاع الثالث والمرخصة من الدائرة لتقديم خدمات الرعاية الاجتماعية في الإمارة وتشمل منشآت الدعم والإيواء، منشآت الرعاية اليومية والعلاج ومنشآت الخدمات المجتمعية ومنشآت الخدمات الاجتماعية الالكترونية والتقنية.	منشأة الرعاية الاجتماعية
مهنة الأخصائي الاجتماعي، أو مهنة المرشد أو مهنة محلل السلوك التطبيقي أو مهنة الأخصائي النفسي (الغير سريري)، أو مهنة المعالج النفسي والتخصصات المدرجة تحت كل منها والمذكورة في معايير الدائرة للتعليم والخبرة العملية، أو جميع تلك المهن.	مهنة الرعاية الاجتماعية
الشخص المرخص له من قبل الدائرة لمزاولة أي من المهن الاجتماعية في الإمارة.	مهني الرعاية الاجتماعية
مهني يقدم الدعم للأفراد، الأسر أو المجموعات بما في ذلك الأطفال، كبار المواطنين وأصحاب الهمم) في مواجهة المشكلات الاجتماعية، من خلال تقييم احتياجاتهم وأسباب المشكلات وتأثيرها، والعمل معهم و/أو مع المقربين منهم لإيجاد وتنسيق وإدارة الحلول المناسبة لتعزيز كفاءتهم الشخصية والاجتماعية والاقتصادية.	الأخصائي الاجتماعي
مهني يساعد الأفراد على معالجة المشاكل النفسية والعاطفية والسلوكية لكنه لا يتمتع بصلاحيات كتابة الوصفات الطبية. ولأغراض هذا الدليل، تشمل هذه المهنة المهنيين من خارج القطاع الصحي الذين يركزون على مساعدة الأفراد في تقييم المشكلة (المشكلات) التي يواجهونها ودعمهم من خلال وضع وإدارة الخطط العلاجية غير الطبية للتعامل مع المشكلة (المشكلات).	الأخصائي النفسي (الغير سريري)
مهني رعاية اجتماعية يدعم الأفراد أو المجموعات (الأزواج أو الأسر أو المجموعات) في تحديد و/أو تحليل الاضطرابات النفسية أو النزاعات الاجتماعية وتقييم الحاجة إلى العلاج. ويتضمن ذلك العمل الجماعي معهم من خلال الجلسات الحوارية لاستكشاف الأساليب والحلول التي من شأنها مساعدتهم على التكيف أو الاندماج في المجتمع أو تعزيز التنمية المهنية أو الرفاه الاجتماعي والشخصي.	المرشد
مهني يقدم الدعم للأفراد ويكون مدرباً على العلاج وإعادة التأهيل في أنواع محددة من العلاج النفسي. ويعمل المعالج مع المستفيدين بشكل فردي أو جماعي لمساعدتهم في اتخاذ القرارات و/أو توضيح المشاعر عن طريق تقديم الدعم و/أو التوجيه. لا يشمل هذا التعريف الأخصائي النفسي أو الأطباء النفسيين لأغراض الترخيص.	المعالج النفسي
مهني يسعى إلى فهم سبب حدوث سلوك معين وتطبيق التدخلات القائمة على تحليل السلوك التطبيقي لمعالجة مجموعة واسعة من المشاكل الاجتماعية واضطرابات السلوك.	محلل السلوك التطبيقي



الفصل الثاني: المقدمة

2. الغرض

تم إعداد ووضع معايير ترخيص مزاوله المهن الاجتماعية ومتطلبات التعليم والخبرة العملية ل:

- 2.1. توضح جميع الخصائص المتعلقة بالمؤهلات العلمية والخبرات العملية التي يجب على مهني الرعاية الاجتماعية استيفائها للحصول على رخصة مزاوله المهنة في الإمارة.
- 2.2. تحديد فئات مهنيين الرعاية الاجتماعية التابعة لنطاق ترخيص دائرة تنمية المجتمع.
- 2.3. تحديد متطلبات الترخيص تبعاً لكل فئة من الفئات المحددة.

3. النطاق

يجب اعتماد هذه المعايير المهنية من قبل:

- 3.1. حاملي رخص دائرة تنمية المجتمع.
- 3.2. المتقدم الراغب في الحصول على رخصة من الدائرة لممارسة مهن الرعاية الاجتماعية وتشمل الفئات الأربعة المذكورة في الفصل الرابع.
- 3.3. منشآت الرعاية الاجتماعية ومديري المنشآت وموظفي الدعم نظراً لمشاركتهم في تقديم خدمات الرعاية الاجتماعية.

الفصل الثالث: معايير التعليم والخبرة العملية

توضح الأقسام أدناه المعايير التي يتعين على كافة المهنيين الالتزام بها عند الوفاء بمتطلبات التعليم والخبرة العملية.

4. المؤهلات العلمية

4.1. المؤهلات العلمية والخبرة العملية المطلوبة للحصول على رخصة مهني رعاية اجتماعية.

- 4.1.1. على الراغبين في الحصول على الرخصة المهنية أو المؤقتة استيفاء الحد الأدنى من المتطلبات المذكورة في الفصل الرابع بالإضافة إلى أي متطلبات أخرى للدائرة.

4.2. مصدر الشهادة العلمية.

- 4.2.1. يشترط في المؤهل أن يكون:
 - 4.2.1.1. من مؤسسة تعليمية معترف بها من قبل الجهات التنظيمية التعليمية في بلد الأم بالإضافة إلى الجهات التنظيمية لقطاع التعليم في الدولة.
 - 4.2.1.2. من برنامج تعليمي معتمدة محلياً.



4.3. إثباتات المؤهلات العلمية والتحقق منها.

- 4.3.1 يشترط في المؤهل أن يكون:
- 4.3.1.1 مصدقاً من الجهات التنظيمية ذات الصلة لكل مؤهل من المؤهلات العلمية التي يتم الحصول حسب إجراءات المتبعة في الدولة.
- 4.3.1.2 مصدقاً ومعادلاً من الجهات التنظيمية ذات الصلة لكل مؤهل من المؤهلات العلمية التي يتم الحصول عليها من مؤسسة تعليمية خارج الدولة وحسب الإجراءات المتبعة.
- 4.3.1.3 يجب الامتثال لأي إجراءات مطلوبة من قبل دائرة تنمية المجتمع فيما يتعلق بالتحقق من المعلومات والمؤهلات العلمية.

5. الخبرة العملية

5.1. خصائص الخبرة العملية

- 5.1.1 للحصول على رخصة مهنية بنجاح، يجب الحصول على خبرة عملية للمدة المحددة في الفصل الرابع والخامس.
- 5.1.2 يجب التأكد من أن الخبرة العملية:
- 5.1.2.1 يجب أن تكون في مجال مرتبط بالمهنة التي يسعى للحصول على رخصة لممارستها.
- 5.1.2.2 تم الحصول عليها في جهة عمل ذات صلة.
- 5.1.2.3 اكتسبت بعقد توظيف رسمي.
- 5.1.3 على حاملي الرخصة المؤقتة والراغبين بالتقديم على الرخصة المهنية تقديم دليل يوضح استكمال الخبرة العملية تحت إشراف مهني مرخص بما يحقق الشروط التالية:
- 5.1.3.1 يجب أن يكون مجال الخبرة المكتسبة ذا صلة بالرخصة المتقدم للحصول عليها.
- 5.1.3.2 تحت إشراف مهني يحمل رخصة مهنية في مجال ذو صلة بالتخصص المرغوب الحصول عليه على ألا تقل خبرته بعد الحصول على الترخيص عما يعادل 4500 ساعة (3 سنوات).
- 5.1.3.3 يتم الاعتراف بالخبرة العملية تحت الإشراف في الحالات التالية:
- 5.1.3.3.1 التدريب الميداني ما بعد التخرج.
- 5.1.3.3.2 العمل الجزئي أو المؤقت.
- 5.1.3.3.3 العمل بعقد توظيف رسمي.

5.2. إثباتات الخبرة العملية

على المتقدم التأكد من:

- 5.2.1 توثيق الخبرة برسالة من جهة العمل، ويجب أن تتضمن الرسالة اسم جهة العمل، وتاريخ إصدار الرسالة، مدة التوظيف (أول يوم عمل وآخر يوم عمل)، المسمى الوظيفي والأدوار والمسؤوليات للموظف، معلومات الاتصال الخاصة والموقع الجغرافي، بالإضافة إلى جميع الأنشطة التي قام بها المهني والخبرة ذات الصلة التي اكتسبها.



- 5.2.2 يجب توقيع الأدلة من قبل المهني المرخص المشرف على العمل والذي يستوفي متطلبات الترخيص المحددة في معايير الدائرة للتعليم والخبرة العملية ودليل ترخيص المهنيين الاجتماعيين.
- 5.2.3 يجب الامتثال لأي إجراءات مطلوبة من قبل دائرة تنمية المجتمع فيما يتعلق بالتحقق من الخبرة العملية.

6. الكفاءة المهنية

6.1. إثبات الكفاءة والأهلية للممارسة

- يجب على المهني:
- 6.1.1 أن لا يكون قد صدر بحقه جزاءات تأديبية من قبل هيئة مهنية أو جهة تنظيمية أسفرت عن نتائج تشمل، على سبيل المثال لا الحصر فرض عقوبات أو قيود أو شروط على ممارسة المهنة الاجتماعية.
- 6.1.2 يجب أن يكون المهني غير خاضع حالياً لإجراءات تأديبية من قبل هيئة مهنية أو جهة تنظيمية.
- 6.1.3 يجب التأكد من دقة واكتمال جميع المعلومات المُفصح عنها في طلب الرخصة الخاص بالمهني.
- 6.1.4 الالتزام بالخضوع لتقييم الكفاءة من قبل دائرة تنمية المجتمع وذلك من خلال اجتياز اختبار الكفاءة للرخصة المهنية للمهن الاجتماعية - حسب المهنة.

الفصل الرابع: متطلبات التعليم والخبرة العملية لترخيص مهني الرعاية الاجتماعية

7. فئات مهني الرعاية الاجتماعية

- 7.1 تشمل المهن الاجتماعية المنظمة من قبل دائرة تنمية المجتمع مهن الرعاية الاجتماعية التالية:
- 7.1.1 الأخصائي الاجتماعي.
- 7.1.2 الأخصائي النفسي (الغير سريري).
- 7.1.3 المرشد.
- 7.1.4 المعالج النفسي.
- 7.1.5 محلل السلوك التطبيقي.
- 7.2 تم تضمين تعريفات كل مهنة من مهن الرعاية الاجتماعية ضمن المقدمة وفي قسم "التعاريف".
- 7.3 يجب على جميع مهنيي الرعاية الاجتماعية المذكورين في الفئات أعلاه الامتثال لجميع المعايير المهنية الصادرة عن دائرة تنمية المجتمع.
- 7.4 يجب على جميع المهنيين المذكورين أعلاه الامتثال بمتطلبات التعليم والخبرة العملية لترخيص مهنيي الرعاية الاجتماعية (التي سيتم شرحها في القسم التالي) من أجل الحصول على رخصة مهنية أو مؤقتة من دائرة تنمية المجتمع، والتي يمكنهم بموجبها تقديم خدمات الرعاية الاجتماعية في الإمارة.



8. استيفاء متطلبات التعليم والخبرة العملية لترخيص مهني الرعاية الاجتماعية

- 8.1 يبين الجدول أدناه المتطلبات التي يجب أن يستوفيها المتقدم للحصول على رخصة مهنية أو رخصة مؤقتة.
- 8.1.1 الرخصة المؤقتة - هي الشهادة الممنوحة للمتقدمين من قبل الدائرة عند استيفاء جزء من متطلبات الترخيص كالمؤهلات العلمية.
- 8.1.1.1 تسمح الرخصة المؤقتة لمهنيي الرعاية الاجتماعية بممارسة المهنة تحت إشراف ميداني من قبل مهني حاصل على رخصة مهنية فعالة.
- 8.1.1.2 تدعم الرخصة المؤقتة المهنيين من أجل تلبية متطلبات الخبرة العملية تمكّنهم من الحصول على الرخصة المهنية.
- 8.1.2 الرخصة المهنية - الشهادة الممنوحة من دائرة تنمية المجتمع لمهنيي الرعاية الاجتماعية وبموجبها يتم السماح للمهني بمزاولة المهنة في الإمارة.
- 8.1.3 تحتفظ دائرة تنمية المجتمع بحقها في إصدار أحكام تفصيلية لفئات الرخص التي يمكن التقدم لها.
- 8.1.4 تحتفظ دائرة تنمية المجتمع بالحق في استحداث "تخصصات" تحت كل مهنة، حيث ستخضع التخصصات لمتطلبات ترخيص مختلفة أو إضافية.
- 8.1.5 يحق للدائرة إصدار رخصة مزاولة مهنة الرعاية الاجتماعية متى ما استوفى مقدم الطلب متطلبات التعليم والخبرة العملية وذلك وفقاً للمؤهلات العلمية والخبرة العملية المذكورة في البند (9) أدناه في التخصصات المعنية أو ذات الصلة ووفقاً لما تراه مناسباً.

9. متطلبات التعليم والخبرة العملية لكل مهنة

9.1. الأخصائي الاجتماعي				
المؤهلات العلمية	الخبرة العملية	ساعات التطوير المهني المستمر المطلوبة لتجديد الرخصة	تجديد الرخصة	
• درجة البكالوريوس في الخدمة الاجتماعية	• 3000 ساعة من الخبرة العملية (عمل بدوام كامل لمدة سنتين) أو ما يكافئها في مجال مماثل	• 20 ساعة سنوياً (40 ساعة طوال دورة الرخصة)	• رخصة سارية المفعول لمدة 24 شهراً من تاريخ إصدارها • تجديد غير محدود أثناء النشاط المهني	الرخصة المهنية

رمز الوثيقة: DCD.FMY.STS.01

رقم الإصدار: 02

تاريخ الإصدار: 2024

معايير دائرة تنمية المجتمع للتعليم والخبرة العملية



الرخصة المؤقتة**	• درجة البكالوريوس في الخدمة الاجتماعية	• غير مطلوبة	• 20 ساعة سنوياً (40 ساعة طوال دورة الرخصة)	• رخصة سارية المفعول لمدة 24 شهراً من تاريخ إصدارها • يمكن تجديدها لمرة واحدة فقط
------------------	---	--------------	---	--

**ملاحظة: تتيح الرخصة المؤقتة لحاملها ممارسة مهنة الرعاية الاجتماعية تحت الإشراف الميداني لأخصائي اجتماعي حاصل على الرخصة المهنية الصادرة من الدائرة.

9.2. الأخصائي النفسي (الغير سريري)	المؤهلات العلمية	الخبرة العملية	ساعات التطوير المهني المستمر المطلوبة لتجديد الرخصة	تجديد الرخصة
رخصة المهنية	درجة الدكتوراه أو درجة الماجستير في علم النفس أو أحد مجالات التخصص في علم النفس المذكورة أدناه*	• 3000 ساعة من الخبرة العملية (بدوام كامل لمدة سنتين) أو ما يكافئها في مجال مماثل	• 20 ساعة سنوياً (40 ساعة طوال دورة الرخصة)	• رخصة سارية المفعول لمدة 24 شهراً من تاريخ إصدارها • تجديد غير محدود أثناء النشاط المهني
رخصة المؤقتة**	درجة البكالوريوس في علم النفس أو في أحد مجالات التخصص في علم النفس المذكورة أدناه*.	• غير مطلوبة	• 20 ساعة سنوياً (40 ساعة طوال دورة الرخصة)	• رخصة سارية المفعول لمدة 24 شهراً من تاريخ إصدارها • يمكن تجديدها لمرة واحدة فقط

**ملاحظة: تتيح الرخصة المؤقتة لحاملها ممارسة مهنة الرعاية الاجتماعية تحت الإشراف الميداني لأخصائي نفسي (غير سريري) حاصل على الرخصة المهنية الصادرة من الدائرة.

*ملاحظة: يمكن تحديد التخصصات على أنها فرع محدد من فروع علم النفس (كما هو موضح في الجدول أدناه).

* ملاحظة: في حال ترخيص الأخصائي النفسي بموجب شهادة البكالوريوس الحاصل عليها في أحد المجالات المشار إليها في الجدول أدناه، تصدر الدائرة الترخيص بممارسة المهنة الاجتماعية مقيدة في حدود تخصصه الوارد في الشهادة العلمية فقط.

رمز الوثيقة: DCD.FMY.STS.01

رقم الإصدار: 02

تاريخ الإصدار: 2024

معايير دائرة تنمية المجتمع للتعليم والخبرة العملية



التخصصات في علم النفس		
1- علم النفس التربوي	2- علم النفس الزواجي / العلاقات الزوجية والأسرية	3- علم النفس المدرسي
4- علم النفس الإرشادي	5- علم النفس الجنائي	6- علم نفس الاطفال
7- علم النفس المؤسسي	8- علم النفس المعرفي	

9.3. المرشد	المؤهلات العلمية	الخبرة العملية	ساعات التطوير المهني المستمر (CPD) المطلوبة لتجديد الرخصة	تجديد الرخصة
الرخصة المهنية	• درجة الماجستير في الإرشاد أو أحد مجالات التخصص في الارشاد المذكورة أدناه*	• 3000 ساعة من الخبرة العملية (بدوام كامل لمدة سنتين) أو ما يكافئها في مجال مماثل	• 20 ساعة سنوياً (40 ساعة طوال دورة الرخصة)	• رخصة سارية المفعول لمدة 24 شهراً من تاريخ إصدارها • تجديد غير محدود أثناء النشاط المهني
الرخصة المؤقتة**	• درجة البكالوريوس أو الماجستير في الإرشاد أو أحد مجالات التخصص في الارشاد المذكورة أدناه*	• غير مطلوبة	• 20 ساعة سنوياً (40 ساعة طوال دورة الرخصة)	• رخصة سارية المفعول لمدة 24 شهراً من تاريخ إصدارها • يمكن تجديدها مرة واحدة فقط

**ملاحظة: تتيح الرخصة المؤقتة لحاملها ممارسة مهنة الرعاية الاجتماعية تحت الإشراف الميداني لمرشد حاصل على الرخصة المهنية الصادرة من الدائرة.

*ملاحظة: يمكن تحديد التخصصات على أنها فرعٌ محدد من فروع الإرشاد (كما هو موضح في الجدول أدناه).



التخصصات في الإرشاد		
1- الإرشاد المدرسي والتعليمي (الأكاديمي)	2- الإرشاد الأسري والزواج	3- إرشاد كبار السن والشيخوخة
4- الإرشاد في الإدمان وإساءة استعمال المواد الخطرة	5- الإرشاد الجنائي (الشرعي)	6- إرشاد إعادة التأهيل
7- الارشاد النفسي	8- الارشاد الوظيفي	

9.4. المعالج النفسي	المؤهلات العلمية	الخبرة العملية	مات التطوير المهني المستمر المطلوبة لتجديد الرخصة	تجديد الرخصة
الرخصة المهنية	درجة الدكتوراه أو درجة الماجستير في أحد مجالات التخصص في العلاج النفسي المذكورة أدناه*	3000 ساعة من الخبرة العملية (بدوام كامل لمدة سنتين) أو ما يكافئها في مجال مماثل	20 ساعة سنوياً (40 ساعة طوال دورة الرخصة)	- رخصة سارية المفعول لمدة 24 شهراً من تاريخ إصدارها - تجديد غير محدود أثناء النشاط المهني
الرخصة المؤقتة	درجة الماجستير في أحد مجالات التخصص المذكورة أدناه*	غير مطلوبة	20 ساعة سنوياً (40 ساعة طوال دورة الرخصة)	- رخصة سارية المفعول لمدة 24 شهراً من تاريخ إصدارها - يمكن تجديدها لمرة واحدة فقط

**ملاحظة: تتيح الرخصة المؤقتة لحاملها ممارسة مهنة الرعاية الاجتماعية تحت الإشراف الميداني لمعالج نفسي حاصل على الرخصة المهنية الصادرة من الدائرة.

*ملاحظة: يمكن تحديد التخصصات على أنها فرعٌ محدد من فروع العلاج النفسي (كما هو موضح في الجدول أدناه).

التخصصات في العلاج النفسي

رمز الوثيقة: DCD.FMY.STS.01

رقم الإصدار: 02

تاريخ الإصدار: 2024

معايير دائرة تنمية المجتمع للتعليم والخبرة العملية



1- العلاج النفسي	2- العلاج المعرفي السلوكي	3- العلاج السلوكي
------------------	---------------------------	-------------------

9.5. محلل السلوك التطبيقي	المؤهلات العلمية	الخبرة العملية	ساعات التطوير المهني المستمر المطلوبة لتجديد الرخصة	تجديد الرخصة
محلل السلوك التطبيقي - مستوى الدكتوراة (رخصة مهنية)	• درجة الدكتوراة في تحليل السلوك التطبيقي مع اجتياز اختبار الكفاءة من إحدى الجمعيات المهنية المعتمدة في التخصص	• 1500 ساعة تدريبية تحت إشراف مهني متخصص	• 20 ساعة سنوياً (40 ساعة طوال دورة الرخصة)	• رخصة سارية المفعول لمدة 24 شهراً من تاريخ إصدارها • تجديد غير محدود أثناء النشاط المهني
محلل السلوك التطبيقي (رخصة مهنية)	• درجة الماجستير في تحليل السلوك التطبيقي مع اجتياز اختبار الكفاءة من إحدى الجمعيات المهنية المعتمدة في التخصص	• 1500 ساعة تدريبية تحت إشراف مهني متخصص	• 20 ساعة سنوياً (40 ساعة طوال دورة الرخصة)	• رخصة سارية المفعول لمدة 24 شهراً من تاريخ إصدارها • تجديد غير محدود أثناء النشاط المهني
مساعد محلل السلوك التطبيقي (رخصة مهنية)	• بكالوريوس أو دبلوم تحليل السلوك التطبيقي مع اجتياز اختبار الكفاءة من إحدى الجمعيات المهنية المعتمدة في التخصص	• 1500 ساعة تدريبية تحت إشراف مهني متخصص	• 20 ساعة سنوياً (40 ساعة طوال دورة الرخصة)	• رخصة سارية المفعول لمدة 24 شهراً من تاريخ إصدارها • تجديد غير محدود أثناء النشاط المهني
الرخصة المؤقتة	• دكتوراة في علاج السلوك التطبيقي للرخصة المؤقتة لمحلل السلوك التطبيقي - مستوى الدكتوراة • ماجستير في علاج السلوك التطبيقي للرخصة المؤقتة لمحلل السلوك التطبيقي • بكالوريوس أو دبلوم في التحليل النفسي للرخصة المؤقتة لمساعد محلل السلوكي	• غير مطلوبة	• 20 ساعة سنوياً (40 ساعة طوال دورة الرخصة)	• رخصة سارية المفعول لمدة 24 شهراً من تاريخ إصدارها • يمكن تجديدها لمرة واحدة فقط



**ملاحظة: تتيح الرخصة المؤقتة لحاملها ممارسة مهنة الرعاية الاجتماعية تحت الإشراف الميداني لحلل السلوك التطبيقي حاصل على الرخصة المهنية الصادرة من الدائرة.

الفصل الخامس: الانقطاع عن الممارسة

10. استيفاء متطلبات الترخيص بعد الانقطاع عن الممارسة

- 10.1 يعتبر الفرد "منقطعاً عن الممارسة" في الحالات التالية:
- 10.1.1 مهني رعاية اجتماعية حاصل على رخصة سابقة من الجهات المختصة (جهة تنظيمية اتحادية أو محلية أو دولية موازية لدائرة تنمية المجتمع) لكنه لم يمارس مهنته لمدة سنتين أو أكثر.
- 10.1.2 مهني رعاية اجتماعية حاصل على رخصة سابقة من الجهات المختصة (جهة تنظيمية اتحادية أو محلية أو دولية موازية لدائرة تنمية المجتمع) لكن صلاحية رخصته انتهت منذ سنتين أو أكثر.
- 10.2 يتعين على المنقطع عن الممارسة التقدم بطلب للحصول على رخصة مهنية جديدة ولا يسمح له بتجديد رخصته القديمة (في حال كانت صادرة عن دائرة تنمية المجتمع).
- 10.3 يتعين على المنقطع عن الممارسة استيفاء المتطلبات الواردة في "متطلبات ترخيص مهني الرعاية الاجتماعية"، بالإضافة إلى المتطلبات الموضحة في "جدول متطلبات الترخيص بعد الانقطاع عن الممارسة" أدناه.
- 10.4 يتعين على المهنيين الذين لم يستوفوا المتطلبات الإضافية الخاصة بالمنقطعين عن الممارسة أن يتقدموا بطلب للحصول على رخصة مؤقتة حتى يتمكنوا من استيفاء هذه المتطلبات.
- 10.5 يسرد الجدول أدناه المتطلبات التي يجب أن يستوفوها الأفراد المنقطعون عن الممارسة.

11. جدول متطلبات الترخيص بعد الانقطاع عن الممارسة

مدة الانقطاع عن الممارسة		
مدة الانقطاع عن المهنة	متطلبات التعليم المستمر	متطلبات الخبرة العملية الإضافية
لأقل من سنتين	لا يتطلب متطلبات تدريب إضافية	لا يتطلب متطلبات تدريب إضافية
من سنتين وإلى أقل من خمس سنوات	20 ساعة من التطوير المهني المستمر	750 ساعة من الخبرة العملية تحت الإشراف ومن خلال الحصول على رخصة مؤقتة (6 شهور)
من خمس سنوات وحتى 10 سنوات	50 ساعة من التطوير المهني المستمر	1500 ساعة من الخبرة العملية تحت الإشراف ومن خلال الحصول على رخصة مؤقتة (دوام كامل لمدة سنة)



addcd.gov.ae

@dcdabudhabi

الإمارات العربية المتحدة
إمارة أبوظبي
صادر عن دائرة تنمية المجتمع - أبوظبي
البريد الإلكتروني info@addcd.gov.ae

جميع حقوق الطبع والنشر محفوظة